بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما اصابهم قال عمرو فما ادري اكانت قراءته ام فسر
اخرجه سعيد بن منصور واخرجه ابن الانباري وجزم بانه تفسير واخرج عن الحسن انه كان يقرأ وان منكم
الا واردها الورود الدخول قال ابن الانباري قوله الورود الدخول تفسير من الحسن لمعنى الورود وغلط فيه بعض
الرواة فالحقه بالقران قال ابن الجزري في اخر كلامه وربما كانوا يدخلون التفسير في القراءة ايضاحا وبيانا
لانهم محققون لما تلقوه عن النبي صلى الله عليه وسلم قرانا فهم امنون من الالتباس وربما كان بعضهم يكتبه
معه واما من يقول ان بعض الصحابة كان يجيز القراءة بالمعنى فقد كذب انتهى وسافرد في هذا النوع اعني
المدرج تاليفا مستقلا **تنبيهات الاول** لا خلاف ان كل ما هو من القران يجب ان يكون متواترا في اصله وا
جزائه واما في محله ووضعه وترتيبه فكذلك عند محققي اهل السنة للقطع بان العادة تقضي بالتواتر
في تفاصيل مثله لان هذا المعجز العظيم الذي هو اصل الدين القويم والصراط المستقيم مما تتوفر الدواعي على
نقل جمله وتفاصيله فما نقل احادا ولم يتواتر يقطع بانه ليس من القران قطعا وذهب كثير من الاصوليين
الى ان التواتر شرط في ثبوت ما هو من القران بحسب اصله وليس بشرط في محله ووضعه وترتيبه بل يكثر فيها نقل
الاحاد قيل وهو الذي يقتضيه صنع الشافعي في اثبات البسملة من كل سورة ورد هذا المذهب بان الدليل السابق
يقتضي التواتر في الجميع ولانه لو لم يشترط لجاز سقوط كثير من القران المكرر وثبوت كثير مما ليس بقران اما
الاول فلانا لو لم نشترط التواتر في المحل جاز ان لا يتواتر كثير من المكررات الواقعة في القران مثل فباي آلاء ربكما تكذبان
واما الثاني فلانه اذا لم يتواتر بعض القران بحسب المحل جاز اثبات ذلك البعض في الموضع بنقل الاحاد وقال القاضي
ابو بكر في الانتصار ذهب قوم من الفقهاء والمتكلمين الى اثبات قران حكما لا علما بخبر الواحد دون الاستفاضة و
كره ذلك اهل الحق وامتنعوا منه وقال قوم من المتكلمين انه يسوغ اعمال الراي والاجتهاد في اثبات قراءة
واوجه واحرف اذا كانت تلك الاوجه صوابا في العربية وان لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا بها وابى ذلك
اهل الحق وانكروه وخطأوا من قال به انتهى وقد بنى المالكية وغيرهم ممن قال بانكار البسملة قولهم على
هذا الاصل وقرروه بانها لم تتواتر في اوائل السور وما لم يتواتر فليس بقران واجيب من قبلنا بمنع كونها
لم تتواتر فرب متواتر عند قوم دون آخرين وقد يقرب من اخر ويكفي في تواترها اثباتها في مصاحف
الصحابة فمن بعدهم بخط المصحف مع منعهم ان يكتب في المصحف ما ليس منه كاسماء السور وآمين والا
عشار فلو لم تكن قرانا لما استجازوا اثباتها بخطه من غير تمييز لان ذلك يحمل على اعتقادها قرانا فيكونون
مغررين بالمسلمين حاملين لهم على اعتقاد ما ليس بقران قرانا وهذا مما لا يجوز اعتقاده في الصحابة
فان قيل لعلها اثبتت للفصل بين السور اجيب بان هذا فيه تغرير ولا يجوز ارتكابه لمجرد الفصل ولو كانت
له لكتبت بين براءة والانفال ويدل لكونها قرانا منزلا ما اخرجه احمد وابو داود والحاكم وغيرهم عن ام
سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الحديث وفيه وعد
بسم الله الرحمن الرحيم آية ولم يعد عليهم واخرج ابن خزيمة والبيهقي في المعرفة بسند صحيح من
طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال استرق الشيطان من الناس اعظم آية من القران بسم الله الرحمن الرحيم
واخرج البيهقي في الشعب وابن مردويه بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عباس قال اغفل الناس آية من كتاب
الله

حجة الائمة في البسملة

53

الله لم تنزل على احد سوى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يكون سليمان بن داود بسم الله الرحمن الرحيم واخرج
الدارقطني والطبراني في الاوسط بسند ضعيف عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اخرج من المسجد حتى
حتى اخبرك بآية لم تنزل على نبي بعد سليمان غيري ثم قال باي شيء تفتتح القران اذا افتتحت الصلاة قلت
بسم الله الرحمن الرحيم قال هي هي واخرج ابو داود والحاكم والبيهقي والبزار من طريق سعيد بن
جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم
زاد البزار فاذا انزلت عرف ان السورة قد ختمت واستقبلت او ابتدئت سورة اخرى واخرج الحاكم من وجه اخر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم
فاذا انزلت علموا ان السورة قد انقضت اسناده على شرط الشيخين واخرج الحاكم ايضا من وجه اخر عن
سعيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه جبريل فقرا بسم الله الرحمن الرحيم علم انها
سورة اسناده صحيح واخرج البيهقي في الشعب وغيره عن ابن مسعود قال كنا لا نعلم فصلا بين السورتين
حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم قال ابو شامة يحتمل ان يكون ذلك وقت عرضه صلى الله عليه وسلم
على جبريل كان لا يزال يقرا في السورة الى ان يامره جبريل بالتسمية فيعلم ان السورة قد انقضت وعبر
صلى الله عليه وسلم بلفظ النزول اشعارا بانها قران في جميع اوائل السور ويحتمل ان يكون المراد ان
جميع آيات كل سورة كانت تنزل قبل نزول البسملة فاذا كملت آياتها نزل جبريل بالبسملة واستعرض
السورة فيعلم النبي صلى الله عليه وسلم انها قد ختمت ولا يلحق بها شيء واخرج ابن خزيمة والب
والبيهقي بسند صحيح عن ابن عباس قال السبع المثاني فاتحة الكتاب قيل فاين السابعة قال
بسم الله الرحمن الرحيم واخرج الدارقطني بسند صحيح عن علي انه سئل عن السبع المثاني فقال
الحمد لله رب العالمين فقيل له انما هي ست آيات فقال بسم الله الرحمن الرحيم آية واخرج الدار
قطني وابو نعيم والحاكم في تاريخه بسند ضعيف عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كان جبريل اذا جاءني بالوحي اول ما يلقي علي بسم الله الرحمن الرحيم واخرج الواحدي من وجه اخر
عن نافع عن ابن عمر قال نزلت بسم الله الرحمن الرحيم في كل سورة واخرج البيهقي من وجه ثالث عن نافع عن ابن عمر انه كان يقرا
في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم واذا ختم السورة قراها ويقول ما كتبت في المصحف الا لتقرا واخرج الدارقطني بسند
صحيح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قراتم الحمد فاقراوا بسم الله الرحمن الرحيم انها ام القران وام
الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم احدى آياتها واخرج مسلم عن انس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم بين اظهرنا اذ اغفى اغفاءة ثم رفع راسه متبسما فقال انزلت علي آنفا سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر الحديث فهذه الاحاديث تعطي التواتر المعنوي بكونها قرانا منزلا في اوائل السور ومن المشكل
على هذا الاصل ما ذكره الامام فخر الدين الرازي قال نقل في بعض الكتب القديمة ان ابن مسعود كان ينكر كون سورة
الفاتحة والمعوذتين من القران وهو في غاية الصعوبة لانا ان قلنا ان النقل المتواتر كان حاصلا في عصر الصحابة
بكون ذلك من القران فانكاره يوجب الكفر وان قلنا لم يكن حاصلا في ذلك الزمان فيلزم ان القران ليس بمتواتر في
الاصل قال والاغلب على الظن ان نقل هذا المذهب عن ابن مسعود نقل باطل وبه يحصل الخلاص عن هذه العقدة وكذا قال

انظر قول ابن مسعود مشكل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1